

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وأما حذفهما اقتصاراً أي لغير دليل فعن سيبويه والأخفش المنعُ مطلقاً واختاره الناظم
وعن الأكثرين الإجازة مطلقاً لقوله تعالى : (وَآذَنُوا بِعَدُوِّكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ -
(فَهَؤُلَاءِ يَرَوْنَ) (وَطَائِفَتٌ مِّنَ الْيَهُودِ) وقولهم : (مَنْ يَسْمَعُ
يَذَلُّ) () وعن الأعمى يجوز في أفعال الظن دون أفعال العلم .
ويمتنع بالإجماع حذف أحدهما اقتصاراً وأما اختصاراً فمنعه ابن مالك وأجازهُ
الجمهور كقوله : .

(وَلَقَدْ نَزَّلْنَا فَلَانًا تَطْنِي غَيْرَهُ ... مِنْ نِيٍّ بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّبِ
الْمُكْرَمِ)